

سُرْعَةُ الْمُؤْمِنِينَ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية
قسم المخطوطات

٦٣

٨ يكفي

۱۰۴

٢٣

6

شَكَّلَ اللَّهُ الْرَّحْمَنُ كُلَّ مَا تَرَىٰ مُسْوِفًا مَّا فِي حُجَّةِ الْمِيلِ الْمَوْلَدِ
مَا شَكَّلَ نَعْلَمُ فَنَعْلَمُ فَنَاعِضُ الْوَعْظَةَ هُنَّا مَا لَمْ يَتَّبِعْ بَيْتَ اللَّهِ الْجَنِّ
وَمَنْ عَمِلَ إِلَّا اتَّأْتَاهُ مَكْثُوكًا قَوْسَهُ فَأَعْلَمُ بِهِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ جُنُونُ شَيْءٍ الْمَدْخَلِ
حِجَّةُ الْمَلَكِ حِجَّةُ حَنْجَنِ الْمَعْدَنِ تَهْبِطُ أَشْيَاءُ بَاتِ
الْمَوْقِفُ مِنَ الْمَوْلَ وَتَاجِهُ حِجَّةُ أَجْدَنِ مَعْنَىٰ حِجَّةِ الْمَلَكِ
إِيْ حَانَذَنِ زَيْدَ عَنْ إِيْدَهِ عَلَيْهِ قَاتِلَ— عَنْ أَعْلَمِ الْمَرْجَنِ الْمَلَكِ
مِنَ الْمَوْلِ وَالْمَلَكِ وَالْمَعْدَنِ وَالْمَهْبَطِ— عَلَيْهِ حِجَّةُ أَجْدَنِ مَعْنَىٰ حِجَّةِ الْمَلَكِ
سَلَتْ تَامَسُونِيْسْ أَبْرَهُونِيْسْ مِنْ مَوْلَ قَاتِلَ مَلَكَ— عَلَيْهِ أَنْ بَوْلِ
قَاتِلَ الْمَلَكِ أَعْلَمَهُ أَعْلَمَهُ وَتَاجِهُ حِجَّةُ أَجْدَنِ مَعْنَىٰ حِجَّةِ الْمَلَكِ
عِزَّا سَدِعَنِيْسْ عَلَيْهِ أَعْلَانِيْسْ عَنْ عَزِّ وَرَحْمَةِ خَالِدِهِ عَلَيْهِ قَاتِلَ
إِنْ كَمْتُ بِأَيْلَوْنَهِ تَنَعِمُ فِي الْمَارِخِلِ أَدْلَكَنِيْسْ بَيْنِ وَبِيَاسِتِهِ
بَاتِ مِنْ قَاتِلِ

1

وَيَأْمُدُ بِنَاحِفَةٍ عَنْ حَسْنٍ أَدْعُهُ حَسْنَ صَالِمَ عَنْ إِلْيَاهُ جَلِيلٍ
تُوقِّي وَرَقِيلَةً وَتَشَيَّعَ المَضْطَرَةَ وَالْإِسْتَنَاقَ تَلَى يَقْنَدَهُ رَوَاجِهِ
وَنَجَاعَهُ عَنْ حَسْنٍ رَسَاجَهُ فَالَّذِي يَقْنَدُ إِذَا إِذَا زَانَ مَضِي
هُوَ بَخِرَةٌ وَرَأَيْهُ دِنَارًا جَهْرَهُ عَنْ سَبِيلِهِ فَالَّذِي يَعْبُدُ
لِي الْجَنَابَهُ وَجَهْرَهُ فِي الْوَصِيَّهِ رَنَاجِيَهُ حَسْنَهُ أَمَّا مَنْ يَعْبُدُ
يَنْكُنُ عَنِ الْجَنَابَهُ فَالَّذِي يَنْكُنُ إِذَا إِذَا حَمْدَهُ لِي الْمَضْطَرَهِ
وَالْإِسْتَنَاقَ تَلَى هُونَسِ الْوَاجِهَ الظَّهُورِ وَلَكِنَّهُ مَنْ تَسْهِي
نَفَقَ الظَّهُورَ وَأَلْجَاهُ أَخْرِيَنَ حَمْدَهُ عَنْ سَارِسَهُنَّ شَيْئَهُ
وَالْإِسْتَنَاقَ تَلَى الْجَنَابَهُ الْأَنْ يَصْبِرُهُنَّ يَسْتَقْبَلُهُنَّ
وَآخِرُهُنَّ مِنَ الْوَجَدِ وَذِنَّهُمْ إِلَهَهُمْ وَعَنْهُمْ نَقَابُهُنَّ إِلَيْهِمْ
رَوْحَهُمْ كَفَاهُمْ مِنَ الْوَجَهِ فَالَّذِي يَرْجِعُهُنَّ لِلْمَضْطَرَهِ
وَالْإِسْتَنَاقَ يَسِيَّهُنَّ الْوَاجِهَ الظَّهُورَ وَلَكِنَّهُ سُهُّهُ وَمِنْ
نَسَهُنَّ تَصْبِرَهُ وَالْإِسْتَنَاقَ يَغْشِيَنَ الْجَنَابَهُ أَعْمَادَهُ وَمِنْ نَسَهُ
يَوْمَ يَوْنَقَنُ بَعْصَلَيْهِ بِعِيدِ اِنْصَافِهِ تَلَى قَلَّهُمْ لَأَبْعَدَهُ
وَكُلَّهُ كَلَّهُ سُهُّهُ
يَا مَائِسِيجَهُمْ يَكُونُ مِنَ الظَّهُورِ
وَالْمَحْجَحَ فَالَّذِي يَجْعَلُهُنَّ بَلِيتَ بِنَسْجِهِ حَسْنَهُ مَنْ لَوْنَ
شَدَّهُ وَاسِعَ الْأَيْسَنَ بَأَيِّ عَنْ لَحْجِ طَلَيلَهُ وَنَوْيِ الْأَكْوَنَ كَرْبَعَهُ
إِذَا إِذَا دَادَ الْكَوَافِرَ عَلَى رَسِيَّهِمْ فَالَّذِي يَكْبِرُهُنَّ فَادَأَهُ
إِكْتَنَاهُ إِعَادَ الْكَوَافِرَ عَلَى رَسِيَّهِمْ فَالَّذِي يَكْبِرُهُنَّ دَادَهُ
يَبْتَأِهِمُو سُكَّهُهُمْ كَلِيسِهِمْ لِهُمْ كَاهَهُهُمْ مَقَاهَهُمْ قَاتَانَهُمْ وَالْ
حَسَّ الْكَرَبَيِّهِنَّ تَوْنَ شَدَّهُ عَلَيْهِمْ مَنْزِعَهُنَّ وَلِلْمَنْؤَتِ غَطَسَهُنَّ
عَلَى قَدَرِهِ طَلَيلَهُنَّ وَلَهُمْ مَكْنَهُهُنَّ وَالْمَخْرُجُ فِي بُرْحَهُمْ كَاهَهُهُنَّ
أَتَوْنَهُمْ مَيْسَهُهُنَّ وَالْمَخْرُجُ فِي بُرْحَهُمْ كَاهَهُهُنَّ وَالْمَدْبِلُ مَفْعَلُهُنَّ رِيمًا
مِنَ الْكَفَتِ
يَا إِسْتَبْحَامِيَ الْمَوْلَى وَالْمَنْجَحَ
وَالْوَصِوْمِيَ الدَّنْدَهُ وَرَاجِهِ وَنَاجِهِ مَسِيَّهُ مَعْرِسَهُ
عَلَى حَالِهِمْ عَنْ رِيدَهُ تَلَى حَكَاهُوا إِذَا إِذَا قَوَى الْأَيَّادِيَهُمْ مَلَحَاطَهُ
وَنَكَانَ إِلَى مَلَكِهِمْ بِيَوْهُ اذْهَابَهُمْ الْأَيَّادِيَهُمْ مَلَحَاطَهُ
وَنَكَانَ إِلَى مَلَكِهِمْ بِيَوْهُ اذْهَابَهُمْ الْأَيَّادِيَهُمْ مَلَحَاطَهُ

نیام

ياء اقامة الصفة في الصلوة

جَذَّابَهُمْ بِمَوْعِدٍ قَالَ حَسَنٌ لِرَبِّهِ أَنْتَ مَنْ تَحْمِلُ
عَنِّي سُوءَ الْأَيَّامِ وَأَنْتَ عَنِّي بِمَا فِي يَوْمِي
وَمَوْضِعِ الْمَلَكَةِ وَأَغْصَلَ الْمَدْنَمَ مِنْ سِرِّي
وَقَاتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ الْمَلَوْنَ فَأَفْوَى
مُؤْمِنُونَ كَمَنْ وَأَزْوَى عَوَانَتِهِ وَرَأَكَمْ بَلَدَهُ يَعْلَمُهُ
الشَّاهِدُونَ لِمَنْ يَرَى وَلِمَنْ يَلْمِعُ كَلَمَهُ يَعْلَمُهُ
يَعْنِي لِغَرِيْبٍ مُعْنَى كَوْنُهُ كَوْنَهُ هُدْنَى مُهْرَبٍ بِمَوْرِ
قَاتَ حَدَّثَنِي أَجَدْتُمْ شَيْئًا كَمْ بَرَّ كَمْ بَرَّ إِلَيَّ الْأَخْرَى دَرَدَ
قَاتَ مُعْتَدِلَ المَاسِ الْمَنْفَعِ الْأَوْقَنْ قَارَدَ حَوْلَهُ مَالَهُ
نَائِقَتَ الْيَمِنَتُولَ الْمَكَلَ الْمَهْلَكَهُ وَالْمَهَلَكَهُ فَأَقْبَأَ

فَمَنْ يَأْتِي مِنْ دُكْعَةً أَهْرَى فَرَسِحْبَتْ سَعْيَهُ فَرَسِحْبَتْ
فَإِنْ مُهَمْدَلْ بَشَّوْرَهُ مُهَمْدَلْ بَشَّوْرَهُ مُهَمْدَلْ بَشَّوْرَهُ
مُهَمْدَلْ بَشَّوْرَهُ مُهَمْدَلْ بَشَّوْرَهُ مُهَمْدَلْ بَشَّوْرَهُ

فَالْمُؤْمِنُونَ قَالَ أَحَدُهُمْ حَمْدَهُ عَنْ أَسْرِيَارِ الْمُرْفَقَاتِ
عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَعْدُونَ النَّاسِلَمَ وَذِيَّهُمْ مِنَ الْمُرْجِعِينَ إِذَا
أَنَّهُمْ تَعْدُونَ الْمُهُومَ بَعْدَ اسْتِلْمَ حَسْنَةٍ مُبِينَ قَالَ
جَذَّاعُهُمْ مُبِينُ شَيْءٍ عَنْ حَمْدِهِ لِمَ اطْبَقَ عَلَيْهِمْ مِنْ حَمْدَهِ
عَنْهُمْ أَبْيَهُ فَكَانَ عَلَى عَلَيْهِمُ الْمُلْمَدِ حَمْدَهُ أَسْرِيَارِ
النَّاسِلَمَ وَذِيَّهُمْ مِنَ الْمُرْجِعِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ حَسْنَةٍ
عَنْ أَنَّهُ يَشْبِهُ مَا كَانَ حَسْنَةً سَعْلَهُ مَشَّا لِمَ حَمْدَهُ عَنْ
رَمَدَنَ سَاقَهُنَّتِيَّةً مِنْ عَدِ الْهُنَّ عَيْدَهُ عَنْ عَدِ الْهُنَّ
إِنْ حَمْدَهُ عَنْ ثَوْبَانَ قَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَهْرَهُجَّانَ بَعْدَ سَلَمَ حَمْدَهُمْ مُبِينَ قَالَ حَدَّثَنَا
أَرْجُبُهُ عَنْ حَصْنَهُ مِنْ أَهْمَاتِهِ عَنْ أَهْمَاتِهِ عَنْ عَلَيْهِ
عَنْ عَدِ الْهُنَّ قَادَ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ حَمْدَهُمْ مُبِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ حَسْنَةٍ قَادَ حَدَّثَنَا أَرْجُبُهُ
عَنْ حَمْدَهُمْ مُبِينَ شَيْءَ الْأَسْدِ كَمْ حَمْدَهُ تَنَافَعَ فِي هَذَا
إِنْ حَمْدَهُ عَنْ أَبْيَهِ عَنْ عَابِسَهِ قَاتَلَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
كَوَالَهُ وَالْمُؤْمِنُاتِ مُبِينَ الْمُهُومَ بَعْدَ حَسْنَةٍ مِنْ كُلِّ نَادِيَهُ وَنَفَّاصَهُ

باب من الحجارة الشهوة قبل اللسم
فَاتَّقُوا مَنْ نَعْوَلُ سَالِكَ امْرِيَّةِ عَسَىٰ عَنْ حَدِّنَا اَسْوَفَنِي
لِتَلْمِذَ اُوْيَدَ تَاقَ بَدْ قَلْدَ رَمَ سَخَدَنَكَ وَقَدْ دَهَتَ
حَمْدَمَ الْمَشَدَّدَ، حِيشَتَنَ حِيمَنَ نَعْنَوَلَ فَالِّجَنَّدَ اَجَلَ
اَبِيسَنَ مِنْ حِيمَنَ بَكَنَ اِلَى الْحَارَرَدَقَ الْحَدِّنَيَ اِبَوَ
عَفَرَ وَدَكَرَ تَحْدَدَنَ اِلَسَوَنَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الْحَمْدَنَيَ اِلَيْهِ
لِهِ وَاللهِ الْمَعْزَلَنَ رِغَانَ النَّسْطَانَ فَقَلَتَ لَاهِيَ حَمَرَ
عَلَيْهِ اَشَدَمَنَ سَعَيْلَ بَحْجَيَ اِلَهَنَوَنَ قَالَ مِنْ اَلْسَلَمَ

رَتْكَ الْعَدْلِ وَإِعْزِيزُ الْحَقِّ إِذَا تَعْنَى هُنَّا قَادِيَّةً مِنْ قَرَاءِ فَأَمَّا
الْمُهَاجَرُ وَقَاتِلُ الْمُهَاجِرِ إِذَا شَاهَدَ الْمُهَاجِرَ فَإِنَّهُ شَاهِرٌ
كُلَّ ذَكَرٍ مِنْ يَوْمٍ لَا يَمْهُدُهُ ثَالِثٌ أَعْجَمٌ فَإِنَّهُ أَعْجَمٌ مِنْ
إِمَامًا فَإِنَّهُ مُهَاجِرٌ مَنْ صَوَّبَ فَإِلَيْهِ دَحْشَعَانِيَّتَنَّ
إِلَيْهِ شَيْخٌ قَالَ حَسْنًا جَعْفُونَ ضَيَّعَتْ عَنِّي أَنِّي لَمْ يَلِدْ عَلِيَّ التَّعْشِي
عَنْ حَصْلِهِ نَرْكَهُنْ نَرْكَهُنْ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَنْبُولُ فِي لَوْمَةِ سَجَانِ زَيْنِ الْعَلْمِ يَعْدِي بَلَقَنَّا وَقَنِي
سَجَانَ وَسَجَانَ وَسَجَانَ وَسَجَانَ وَسَجَانَ وَسَجَانَ قَالَ حَمْرَدُونُ
الْمَدَنِيَّ كَانَ يَدْعُ بِالْأَقْرَاضِ لَغَيْرِهِ كَمَا يَكْتَبُهُنْ يَأْتُونَ بِالْمَوْعِدِ
سَجَانَ تَدْعُ الْمَقْدِمَ وَتَسْجُونُ دَسْجَانَ تَدْعُ الْأَعْلَمَهُ وَإِذَا
كَرَعَ رَأْسَهُ مِنَ الْأَرْكَعِ قَالَ نَسْلَكَ الْمَلَكَيَّةَ لَمَّا بَرَسَ دَعَلَنَ كَهْ شَيْخَ
وَبَنِي الْمَعْدُوتَنَّ لَا يَأْتُونَ شَكَانَ بَدَنَ كَهْ شَيْخَ دَهَنَ كَهْ دَهَنَ
بِعَضُ مَارِيَّهُنْ حَارِيَّهُنْ حَارِيَّهُنْ حَارِيَّهُنْ حَارِيَّهُنْ

بعض ماروی مهندس جاین ^۴ السهو فی الصلوة ^۵

الجزء الثاني من كتاب أبي عبد الله

في الصلاة تبع الله به صاحبة دعوة المسلمين

وكتلاته على محمد واله وسلم منه

والله عز

بأنه أصل

العجم

قال ذلك سريراً كلاماً معدني المسمى بعد انتقامه فقال

قال حدثنا سعيد بن جعفر قال حدثنا محمد بن سعيد

محمد بن إسحاق قال حدثنا ابن أبي ماجد وهو من

الأنصاف قال محمد بن سعيد الذي نأخذ به بعد اسلام

باب حكم المحدث وفقه صدور

حدثنا محمد بن سعيد قال حدثنا جرير سمع من ابن

خالد بن زيد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه إذا رأى شيئاً

عليه دعوى الشفاعة قال شيئاً فاما الا قال وكذا في كلها

تبيّن أصلها ونورها ادراكها كما هي ولذا كان عليه لا تامة

وله طبع حتى يتبين أصليتها حدثنا محمد بن سعيد قال

احذر من حضر عن فاس بن برقى قرمه حلاوة شجاعه وزر فانتم

نهى الحرام فاكروا ما يأتكم به وانتم

تعمجزوا في الصلاة

يتلو بباب فضل صلاة الفريضة والصلوة في حرام

في الجزء الثاني

وأليه

طبع

The image displays a continuous, horizontal sequence of black binary digits (bits) against a light blue background. The bits are arranged in a repeating pattern: a pair of zeros (00), followed by a single one (1), another pair of zeros (00), another single one (1), and so on. This pattern repeats across the entire width of the image. The font used is a bold, sans-serif style.